M

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

28 **شعبان** 1435 –26 **يونيو** 2014

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	5
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	8
حقوق الانسان في العالم	23

حقوق الإنسان ترصد أداء "استقدام الرياض"

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140626/Con20140626708636.htm

نواف عافت (الرياض)
رصدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ملاحظات عدة على مكتب الاستقدام في الرياض، جاء ذلك أثناء زيارة نائب رئيس الجمعية الدكتور صالح بن محمد الخثلان للمكتب الواقع في المبنى القديم لوزارة الداخلية.
وقال الخثلان عقب الزيارة، يبدو أن التطوير في المكتب بطيء حتى بعد تحول مهمة الإشراف عليه من وزارة الداخلية إلى وزارة العمل.
وأضاف: لاحظنا سوء تجهيز صالة الاستقبال وتدني مستوى النظافة، وكذلك ازدحام المراجعين الذي يلقي عبئا على الموظفين رغم جهدهم في إنهاء الإجراءات، إلى جانب إغلاق الصالة وقت صلاة الظهر وإخراج المراجعين رغم عدم وجود حاجة لذلك، مما يتسبب في انتظارهم بعد أدائهم الصلاة وتزاحمهم أمام البوابة تحت أشعة الشمس الحارة.

إطلاق برنامج مشعل بن عبد الله للتوعية بأضرار المخدرات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140626/Con20140626708748.htm

أحمد السلمي (جدة)
أعلن الدكتور العميد حسن الأحمدي مدير إدارة مكافحة المخدرات بمنطقة مكة المكرمة في اللقاء الشهري لفرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمحافظة جدة البارحة عن إطلاق برنامج الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة للوقاية المجتمعية من خطر المخدرات بالمنطقة والذي سيطرح لمساهمة القطاع الخاص في لقاء بالغرفة التجارية خلال الفترة المقبلة.
ويشتمل البرنامج على إنشاء 3 مراكز توعوية عن أضرار المخدرات في جدة ومكة والطائف في المرحلة الأولى. ويهدف إلى تحصين ووقاية المجتمع من المخدرات من خلال عدد من الندوات والمحاضرات والمعارض والدروات لائمة المساجد والمعلمين ومديري المدارس والمرشدين الطلابيين والعسكريين والإعلاميين والأخصائيين النفسيين ومنسوبي وزارة الصحة.
وأشار الأحمدي إلى أنهم يعملون على إنشاء 18 فرعا لمكافحة المخدرات بمنطقة مكة المكرمة، مبينا أنه جار إيجاد مبان لافتتاح هذه الفروع. ولفت إلى استحداث قوة مساندة من الجهات الامنية لتولي مهام رجال مكافحة المخدرات في المحافظات والمراكز الخارجية.

وأبان أن عدد القضايا المضبوطة في منطقة مكة المكرمة خلال الثلاث سنوات الماضية بلغت 23 ألف قضية حيث تم ضبط في عام 1432هـ 6732 قضية وفي عام 1433هـ 7530 قضية ثم زادت في عام 1434هـ بلغت 8664 قضية . وبلغ عدد القضايا في الستة الأشهر الماضية 5607 قضية.
وقال إن عدد المدمنين الذين تم علاجهم من أضرار المخدرات خلال الثلاث سنوات الماضية بلغ 2291 حالة متعافي..
وتطرق إلى أن عددا كبيرا من المدمنين والمضبوطين في قضايا المخدرات هم من فئة الأحداث.

آلية "إقليمية" لتعزيز حقوق الإنسان عربيا

المصدر: جريدة الوطن الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/nation/News_Detail.aspx?ArticleID=192443&CategoryID=3

أبها: سلمان عسكر

دعت لجنة حقوق الإنسان العربية "لجنة الميثاق" الدول العربية التي لم تصادق على الميثاق إلى المصادقة عليه. جاء ذلك في اجتماع اللجنة السادس والعشرين بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة والذي استمر خلال الفترة 21 – 26 / 2014 برئاسة رئيس اللجنة الدكتور هادي بن علي اليامي.

وقال رئيس اللجنة الدكتور هادي اليامي، إن "الميثاق أول آلية إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم العربي، ومن المهم توقيع كل الدول عليه، وإعمال كافة الحقوق والحريات المنصوص عليها في أحكامه". وأضاف أن "هناك مسعى لتنظيم ورشة إقليمية مشتركة مع البرلمان العربي لتعريف البرلمانيين العرب بالميثاق العربي لحقوق الإنسان، وحث دولهم على التصديق على الميثاق، وتقديم تقاريرها إلى اللجنة وتنفيذ ملاحظاتها وتوصياتها". وأضاف أن اللجنة شاركت في احتفالية الجامعة باليوم العربي لحقوق الإنسان، وكذلك أعمال الورشة الإقليمية التي نظمتها إدارة حقوق الإنسان في جامعة الدول العربية، بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي، وأعمال المؤتمر الإقليمي الأول لحماية وتعزيز حقوق الإنسان المنظم من قبل جامعة الدول العربية، بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى قيام اللجنة بزيارة مجلس أوروبا والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في مدينة استراتسبورج للاطلاع على عمل آليات حقوق الإنسان الأوروبية وتبادل الخبرات في هذا المجال".

من جهة أخرى، أشادت لجنة حقوق الإنسان العربية بالجهود المبذولة والخطوات التي تم إنجازها في مجال إعداد النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، متطلعة إلى أن تكون هذه الآلية الجديدة ضمانة إضافية لحقوق الإنسان في الوطن العربي في إطار جامعة الدول العربية، واعتماد الميثاق مرجعاً رئيسياً للمحكمة.

جمعية حقوق الإنسان تفتح ملفاً لتظلُّمات السكان ضد انقطاع "الكهرباء"

المصدر: جريدة الشرق الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alsharq.net.sa/2014/06/26/1168378

أبها – عبده الأسمري

قال مصدر مسؤول بجمعية حقوق الإنسان إن الجمعية استقبلت تظلمات من بعض مناطق المملكة بشأن انقطاعات التيار الكهربائي التي انعكست سلبا عليهم خصوصا في ظل الأجواء الحارة التي تشهدها معظم مناطق المملكة التي لامست الـ 50 درجة مئوية نهارا، إضافة إلى الأضرار التي أصابت المواد الغذائية سواء بالمواقع التجارية أو في المنازل.

وقال المصدر لـ «الشرق» إنه سيتم جمع كل الشكاوى والرفع بها إلى شركة الكهرباء بعد دراستها أملا في عدم تكرار تلك الانقطاعات في شهر رمضان الذي ترتفع فيه معدلات الاستهلاك الكهربائي.

ولفت المصدر إلى أن من واجب الشركات المقدمة للخدمات سواء الكهرباء أو الاتصالات أو المياه المحافظة على تقديم خدماتها التي تأخذ مقابلها من المستفيدين خصوصاً أن تلك الشركات كبيرة ولا عذر أمامها بل عليها أن تدرس مواجهة المواسم أي حالات طارئة بخطط استباقية والاستعدادا لها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

أكد أن الخدمة تمثل تحولاً نوعياً وتاريخياً على مستوى المنافسة العالمية في سرعة العدالة بكافة ضماناتها

وزير العدل يدشن خدمة التقاضي المرئي عن بعد للربط بين السجون والمحاكم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/947458

الرياض - مبارك العكاش

أعلن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أمس الأربعاء في سجن الملز بدء انطلاق مشروع المحاكمات عن بعد للربط بين المحاكم والسجون، والذي يعد ثورة قضائية تقنية جديدة لتحقيق العدالة الناجزة، المنبثقة من الجانب التقني لمشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء، حيث تسهم هذه الخدمة بإجراء المحاكمات من داخل

د. العيسى: عدالتنا كتاب مفتوح يطلع عليها الجميع وجميع المحاكمات علنية

السجون دون الحاجة لحضور السجين للمحكمة مما يسهم في تقليل التكاليف سواء على الجهة القضائية أو الجهة الأمنية وكذلك رعاية السجين، ورعاية جانب كبير من خصوصيته، واختصار مدد التقاضي.. وشهد التدشين حضور مساعد وزير الداخلية لشؤون العمليات الفريق أول سعيد بن عبدالله القحطاني ومدير الإدارة العامة للسجون اللواء إبراهيم الحمزي، ووكلاء وزارة العدل ورؤساء المحاكم.

وقال وزير العدل في بداية حديثه إن المجلس الأعلى للقضاء أقر إجازة تقنية المحاكمات عن بُعْدٍ، وعلى ضوئه أكملت وزارة العدل متطلبات إطلاق هذه الخدمة والتي تُمثل تحولاً نوعياً وتاريخياً على مستوى المنافسة العالمية في "سرعة" أداء العدالة بكافة ضماناتها الشرعية والنظامية، ولاسيما تخفيف الأعباء على السجناء من جهةٍ، وحسم قضاياهم بشكل مرن وعاجل من جهةٍ أخرى، وكذا تخفيف الأعباء على الجهات الأمنية في حراساتها وتنقلاتها، فضلاً عن القضاء على إشكالية ترحيل العديد من الجلسات القضائية المحددة سلفاً بسبب عدم تهيؤ إحضار السجناء لأي من المسوغات الشرعية والنظامية الخاصة أو العامة، مشيراً إلى أن هذا المنجز يأتي في إطار تطوير آلية العمل العدلي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء، وأكد العيسى بأن هذا اليوم هو من أيام العدالة الناجزة التي تعتبر علامة فارقة من العلامات المهمة في العدالة الشرعية التي قامت عليها هذه المملكة، وأضاف قائلاً بأن المحاكمة عن بعد مطلب طموح قد تحقق بحمد الله نهدف من خلاله لعدة أمور، الأمر الأول تقليل التكاليف سواء على الجهة القضائية أو الجهة الأمنية وكذلك رعاية السجين، ونوه العيسى أن السجين وهو يحاكم في مكانه لا شك بأن هذا يرعى جانباً كبيراً من خصوصيته التي يحرص عليها عموم السجناء، مبيناً بأن هذا المنجز له ضمانات شرعية وإجرائية، هذه الضمانات تشمل أولا: وضع الاختيار الكامل للسجين أو وكيله بأن يختار المحاكمة عن بُعْدٍ أو يرفضها، الثاني:

الفريق أول سعيد القحطاني: وزارة العدل والداخلية شركاء أساسيون في منظومة العدالة

ألا تكون في قضايا الاتلافات، الثالث أن يتم تحقق القاضي من هوية السجين تحققاً كاملاً عن طريق مندوب المحكمة وعن طريق البصمة الالكترونية، الرابع: للقاضي السلطة التقديرية الكاملة في إحضار السجين وعدم المحاكمة عن بُعْدٍ، وأوضح

وزير العدل أن هذه الضمانات حرص المجلس الأعلى للقضاء أن يدونها في قراره، حرصاً على سلامة هذه المحاكمات وتحديداً على سلامة دستوريتها.
وبين رئيس المجلس الأعلى للقضاء بعضاً من فوائد هذه المحاكمة وهي اختصار المدد، وأيضا هناك أمر مهم قد يحصل أحيانا وهو خارج عن الإرادة سواء من جهة المحكمة أو من جهة إدارة السجون، وهو ما قد يحصل من عذر شرعي مقبول في عدم إحضار السجين لاعتبارات تخص السجين في غالب الأحوال، وهذا يكبد المحكمة مواعيد متراكمة تُأثر على سرعة التقاضي، سواء بقضية السجين أو لبقية القضايا، وأوضح بأن بعض المحاكم تعاني من هذه الاشكالات بنسب لا بأس بها، وأكد بأنه من خلال هذه التقنية سيتم القضاء على ذلك تماما وستحصل المحاكم على وفر يقدر ب 40%، وهو وفر كبير للغاية بالنسبة والتناسب، وأبان أن هناك بعض المواعيد الفائتة تفوت وهي خارجة عن الإرادة تفوت سواء من السجن أو المحكمة، فمن خلال هذه المحاكمات سيتم القضاء عليها تماما.
ونوه العيسى إلى أن بعض السجناء يسعد كثيراً بأن تكون محاكمته على هذا النحو، بل أن السواد الأعظم منهم يتمنى ذلك حسب ظنه، وقد تحقق هذا الأمر بتقنية عالية، وكشف العيسى بأنهم لم يريدوا عرض هذا المشروع قبل عام أو عامين لأنهم كانوا بصدد وضع كافة الضمانات الشرعية والإجرائية لتلافي أي ثغرة في هذا السياق.
وعن علانية الجلسات قال وزير العدل: "علانية الجلسات مهمة وكل هذا بضمانات مرعية، وأشير إلى أن هذه المحاكمة لن تؤثر على علانية الجلسات، لان السجين سيكون بالصوت والصورة وبالدقة العالية أمام الجميع أمام حضور هذه المحاكمة، المحاكمات لدينا علنية ولا نقفل أبواب المحاكم عن كائن من كان، ليواكب الجميع حسن سير العدالة، فليس لدينا ما نخفيه، عدالتنا كتاب مفتوح يطلع عليه الجميع ولذلك هذه المحاكمة في هذا السياق، المدعي والمدعى عليه ووكيله والقضاء والشهود أمام أعين الجميع، بل إن التحقق من هوية السجين "المدعى عليه" أمام الجميع واستطلاع رغبته بأن تكون المحاكمة عن بعد واستطلاع وكيله أمام الجميع وفي ضبط القضية في أول جلسة، كل هذه الضمانات نرعاها ونحرص عليها."
وأكد العيسى في ختام كلمته بأن هذا المنجز يأتي في سياق المحور التقني لمشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء وهو بتضافر الجهود من قبل مقام وزارة الداخلية مشكورة، التي كانت لها إسهامات تذكر فتشكر كان آخرها إسهامها الميمون في دعم مشروع البصمة الالكترونية، وثمن وزير العدل عالياً الجهود الميمونة لصحاب السمو الملكي وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، وكشف العيسى بأنه قد تحدث قبل أيام مع سمو وزير عن هذا المنجز، شاكراً لسموه ولرجال وزارة الداخلية على هذا الإسهام، وقد رحب سمو وزير الداخلية بذلك وقدر وثمن أي خطوة من شأنها أن تصب في خدمة العدالة الناجزة.
من جهته نقل مساعد وزير الداخلية لشؤون العمليات الفريق أول سعيد بن عبدالله القحطاني تحيات سمو وزير الداخلية بهذا المشروع، وتمنى في كلمته بأن يتمدد بكافة مناطق المملكة في ظل مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء وأكد بأن هذا المشروع لن يكون واقعاً ملموساً لو لم تكن هناك بنية تحتية الكترونية، مما يدل على تطور وتقدم كبير لبلادنا حفظها الله في ظل قيادة خادم الحرمين الشريفين، وأكد القحطاني بأن وزارة العدل والداخلية شركاء أساسيون في منظومة العدالة، وأبان أن وزارة الداخلية وبتوجيهات وزير الداخلية لن تألوا جهدا في سبيل تقديم أي خدمة أو مساعدة أو معاونة لأي قطاع وفي المقدمة وزارة العدل.
وقال مساعد وزير الداخلية لشؤون العمليات بأن وزارة الداخلية قد وفقت قبل حوالي 40 عاماً في إنشاء مركز المعلومات الوطني، هذا المركز الذي تطور ونما في عهد الأمير نايف -رحمه الله- ومساعديه واستكمل ولازال في عهد الأمير محمد بن نايف، وبين القحطاني بأن هناك شراكة حقيقة مع وزارة العدل، وقال بأنه منذ عقود كنا نطمح لأن يكون هناك قرب مكاني بين مقرات السجون وبين المجمعات القضائية ولكن هذا الطموح غير ممكن لظروف كثيرة، وفي هذا اليوم تحقق هذا الطموح وهذه الأمنية بواسطة التقنية وأدوات العصر الحديثة بحيث أصبح السجن في المحكمة والمحكمة قريبة من السجون والجميع يقدر المشاكل الكبيرة التي تنشأ من نقل النزلاء للمحاكمة.
وفي ذات السياق أكد اللواء إبراهيم الحمزي بأن هذه الجهود المبذولة تأتي من حكومة خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين وسمو ولي ولي العهد يحفظهم الله، لكي تترجم لنا الأسس التي نشأت عليها هذه البلاد وفق الدستور العظيم وتمثلت من خلال السعي الحثيث للدولة نحو تحقيق التنمية المستدامة في كافة جوانبها لتحقيق الخير للبلاد والعباد، وقال بأن خطى تطوير العمل القضائي والأمني تتسارع في بلادنا الغالية لرفع كفاءة أجهزتها ومؤسساتها لخدمة الوطن والمواطن ولعل لقاءنا اليوم تجسيدا لهذا التطوير من خلال تدشين هذا المشروع المبارك، وأردف بأن خادم الحرمين الشريفين قد وضع مهمة تطوير مرفق القضاء كأحد أولوياته ومهامه الجسام التي يسعى لتطويرها ولعل ما نحن بصدده اليوم يعد خطوة متطورة على صعيد التغيير والتطوير لمواكبة المتغيرات التقنية المستحدثة لما يمثل نقطة تحول فارقة في إطار تسديد نقلات نوعية متضاهية متماشية مع واقعنا الحاضر، وقال بأن القضاء في هذه البلاد أساس العدل ولاشك أن هذا المشروع يعد أحد

الأساليب التطويرية الإستراتيجية التي يعول عليها المواطنون في تسريع إجراءات المحاكمة وضمان تنفيذ الأحكام وتخفيض الجهد والوقت والكلفة، وأكد الحمزي بأن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف قد وجههم كتابيا وشفويا بتوظيف كافة إمكانات المديرية العامة للسجون وخدماتها لخدمة هذا المشروع وتقديم كافة التسهيلات وما تكليفه حفظه الله لمساعده لحضور هذا الاحتفال إلا دليلا ومؤشرا لهذا التعاون، وأكد بأن كافة الزملاء في المديرية العامة للسجون استجابوا سريعا لكافة طلبات الجهة المختصة في وزارة العدل، وشكلوا خلية نحل لإنجاح هذا المشروع ومشاريع قادمة بإذن الله، سواء على صعيد المستوى التقني الإجرائي أو على مستوى المنشآت وتخصيص الأراضي التابعة ملكيتها للمديرية العامة للسجون لخدمة المشروع.

من جانب أخر أوضح مدير مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء المهندس ماجد العدوان أن التقاضي المرئي يتم من خلال عقد جلسات المحاكمات والإنهاءات القضائية عبر الدوائر التلفزيونية. لافتا إلى امتداد نطاق استخدام التقاضي المرئي في كافة القطاعات العدلية الأخرى، حيث يجري العمل حاليا على خطة مستقبلية لتوسيع نطاق تجربة التقاضي المرئي، لتشمل مجالات عدلية أوسع.

بالمقابل، يشير العدوان إلى أن خدمة التقاضي المرئي المتاحة حاليا ستخدم أكثر المنتجات العدلية سواءً كانت من المحاكم أو القطاعات الأخرى فيمكن الترافع في كافة أنواع التقاضي عبر الدوائر التلفزيونية سواء كان في القضايا الجنائية أو الحقوقية أو في الانهاءات الثبوتية.

واستشرف العدوان تحقيق خدمة التقاضي المرئي للعديد من النتائج الفاعلة التي تستهدف العدل عبرها تطوير مستوى الخدمات العدلية، محددا عددا من تلك النتائج، بدءا بسرعة إنجاز القضايا وتقليل مدة مواعيد الجلسات وتحقيق مفهوم المحكمة الإلكترونية التي تسعى الكثير من دول العالم إلى تحقيقه،

مضيفا أن التقاضي المرئي سيسهم بشكل ملموس في تخفيف الأعباء المالية على الوزارة والمواطنين حيث يقلل من الحاجة إلى سفر أطراف الدعوى بين المدن، وقال العدوان "مع خدمة التقاضي المرئي عن بُعد سيتاح إقامة الدعوى بين طرفين أحدهما في الرياض والآخر في جدة، مما يُسهم في تقليل الحاجة إلى طلب أطراف الدعوى أمام القضاء، ويترتب على ذلك سرعة إنجاز القضايا التي يؤدي تقليلها إلى تقليل الحاجة إلى الأعداد الكبيرة من القضاة وأعوان القضاة، فضلا عن إسهام التقاضي المرئي في التقليل من الحاجة للحراسات الأمنية عبر محاكمة السجناء في أماكن سجنهم.

وفيما يتعلق بنوعية القضايا التي سيلاحظ دور التقاضي المرئي في تقليص إنجازها، أفاد العدوان أنها ستشمل كافة القضايا الحقوقية والجنائية والإنهائية إلا ما استثني في قرار المجلس الأعلى للقضاء من قضايا ينشأ منها الحكم على المدعى عليه بما يوجب الحد كالرجم والقتل وقطع اليد وغيرها. وحدد العدوان تلك القضايا التي تتطلب وجود الشهود والمزكين، وكذلك في حالة غياب أحد أطراف الدعوى وتلك القضايا التي تكون أحد أطرافها امرأة تضطرها الظروف للانتقال من مدينة إلى أخرى، وعلق العدوان بقوله إن هذه أحد أهم أسباب كثرة عقد الجلسات أثناء المحاكمات مما يعني بالضرورة إطالة أمد التقاضي وهذه الأسباب وغيرها تؤدي إلى إشكالات من الناحية المالية والاجتماعية والأمنية، مشيرا إلى معالجة التقنية الحاسوبية لهذه السلبيات عبر تطبيقاتها المتعددة، مستشهدا بخدمة التقاضي المرئي باعتباره أهمها.

وفيما تستهدف العدل تغطية شبكة التقاضي المرئي لكافة محاكمها في كل المدن والمحافظات وتفعيلها خلال الأشهر الستة المقبلة، في جميع محاكم المملكة التي تتوفر بها خدمة الاتصال بواسطة شركات الاتصالات.

عدّ العدوان السجناء والموقوفين والنساء وذوي الدخل المحدود أكثر المستفيدين من خدمة التقاضي المرئي، وقال "انتقال السجين من السجن أحد أهم الأسباب المؤدية إلى تأخير محاكمات السجناء، كما أن هذا النوع من التقاضي يقضي على الحاجة لانتقال العسكريين من السجون إلى المحاكم، كما يتيح تطبيق النظام للمرأة سرعة إنجاز ما يخصها من القضايا كالنفقة والحضانة والزيارة والخلع وفسخ النكاح وغيرها وهي في مقر إقامتها، حيث كانت المخاطبات بين المحاكم لطلب المدعى عليه تأخذ الكثير من الوقت مما ينعكس بالسلب على وضع المرأة من الناحية المالية والاجتماعية، فضلا عن كون تطبيق هذا النوع من المحاكمات يتيح لذوي الدخل المحدود الاستفادة من هذه التقنية عوضاً عن دفع الأموال لانتقال الشهود والمزكين وغيرهم من مدينة إلى أخرى.

وزير العدل يلقي كلمته

وفي نهاية الحفل أجاب وزير العدل على أسئلة الإعلاميين، وأكد بأن المحاكم الجزائية المتخصصة والتي تنظر في قضايا الإرهاب وأمن الدولة ستكون ضمن المستفيدين من هذا المشروع، وأبان أنه كما قال في كلمته أن المحاكمة ترجع إلى المتهم (السجين) في أن يقبل باجراء محاكمته عن بعد أو لا يقبل بها هو أو وكيلة فيطرح عليه هذه الخيار في الجلسة الأولى

ويكتب في ضبط القضية مع اننا على يقين تام بأنه عن طريق هذه المحاكمة بالصوت والصورة عالية الدقة وبإثبات الهوية وتوافر كافة الضمانات الشرعية والإجرائية على يقين تام بأنه المدعى عليه وكأنه حاضر في المحكمة.
وفي سؤال عن موعد تفعيل خدمة المحاكمة عن بعد على مستوى المملكة أجاب العيسى بأنه في بداية شهر رمضان سيتم تطبيقها في محافظة جدة وتعميمها على مستوى مناطق ومحافظات المملكة وسيكون خلال بضعة أسابيع.
وأكد وزير العدل بأن المحاكمات ستكون مسجلة في قيد وسجلات المحكمة لان المحاكمة والمرافعات علينة، فهي متاحة لأي شخص يدخل ويطلع على حسن إجراءات العدالة وحسن سيرها.
وحول زيارة وزير العدل لامريكا أكد ه بأنه تحقق ولله الحمد كثير من التفهم وفي أحيانا حققت القناعة حيال العديد من القضايا حيث حصل حوارات ونقاشات مفتوحة وتم فتح العديد من الملفات المعنية بشؤون العدالة من خلال هذا الحوار الشفاف والواضح والمفتوح للجميع ، وحققنا تفهم كبير وواسع وحققنا المزيد من القناعة في العديد من القضاء العدلية التي قد تثار من منطلق البناء من بعض الجهات على مصادر آحادية الجانب او على معلومات مغلوطة.

خلال 7 أشهر في المحاكم السعودية

تسجيل 135 دعوى ضد الجهات الحكومية و 495 على مال المحكمة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/947450

الرياض - عبدالعزيز العنبر
ارتفعت الدعاوى الحقوقية المرفوعة ضد الجهات الحكومية لدى المحاكم السعودية بنسبة 31% لتبلغ خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي 135 دعوى مقارنة ب 159 دعوى مسجلة في العام الماضي ككل، كما ارتفعت أيضاً الدعاوى المرفوعة ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين بنسبة 27.5% لتبلغ 495 دعوى خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي مقارنة ب 614 دعوى مسجلة العام الماضي ككل.
وجاءت 52.5% من الدعاوى المرفوعة ضد الجهات الحكومية خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي في مناطق مكة المكرمة والرياض وعسير، حيث سجلت منطقة مكة المكرمة 29 دعوى ضد جهة حكومية بزيادة دعوى واحدة عن ما سجل خلال العام الماضي ككل، شكلت ما نسبته 21.5% من مجموع الدعاوى ضد الجهات الحكومية، تلتها منطقتا الرياض وعسير اللتان سجلتا 21 دعوى لكلاً منهما، تمثل مجتمعه ما نسبته 31% من مجموع الدعاوى، ثم منطقة جازان ب 17 دعوى، فمنطقة الجوف ب 13 دعوى.
كما سجلت المنطقة الشرقية خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي 9 دعاوى مرفوعة ضد جهات حكومية، وهو أقل مما سجلته المنطقة العام الماضي ككل بدعوى واحدة، كما سجلت منطقة نجران 8 دعاوى ضد جهات حكومية، بزيادة 6 دعاوى عن ما سجلته العام الماضي، وسجلت منطقة القصيم 6 دعاوى خلال السبع أشهر الأولى من العام الهجري الحالي، بزيادة دعوى عن ما سجلته العام الماضي، بالإضافة ل 4 دعاوى في منطقة تبوك ومثلها في منطقة الباحة، ودعوتين في منطقة حائل وواحدة في منطقة المدينة المنورة.
في حين سجلت 51.5% من الدعاوى المرفوعة ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي في منطقتي مكة المكرمة والمدينة المنورة، حيث سجلت منطقة مكة المكرمة 161 دعوى تمثل ما نسبته 32.5% من مجموع الدعاوى، تلتها محكمة المدينة المنورة ب 95 دعوى تمثل ما نسبته 19% من مجموع الدعاوى المرفوعة ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين، ثم منطقة القصيم ب 46 دعوى، فمنطقة حائل ب 45 دعوى، ومنطقة جازان ب 42 دعوى، مقابل 41 دعوى في المنطقة الشرقية.

كما سجلت 20 دعوى ضد بيت مال المحكمة وبيت مال المسلمين في منطقة تبوك خلال السبعة أشهر الأولى من العام الهجري الحالي، وهو أقل ب 4 دعاوى عن ما سجل خلال العام الماضي ككل، وسجلت 15 دعوى في منطقة الرياض مقابل 32 دعوى مسجلة العام الماضي ككل، و 9 دعاوى في منطقة عسير، أقل بدعوى واحدة عن ما سجل العام الماضي ككل، و 8 دعاوى في منطقة الباحة، التي سجلت العام الماضي ككل 13 دعوى، إضافة ل 6 دعاوى في منطقة الجوف، و 4 دعاوى في منطقة نجران، و 3 دعاوى في منطقة الحدود الشمالية.

سبعة ملايين ريال لكل من يحبط عملية إرهابية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/947074

الرياض - محمد الغيهب:
جددت المديرية العامة للجوازات التذكير بالمكافأة التي رصدتها وزارة الداخلية لمن يساهم في مكافحة الإرهاب في حملتها التوعوية التي أطلقتها مؤخراً من خلال توزيع مطويات عبر المنافذ الجوية والبرية والبحرية.
وتحتوي المكافأة على المبالغ المالية المرصودة لكل من يساهم في حماية المواطنين والمقيمين من العمليات الإرهابية، وهي مليون ريال لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى القبض على مطلوبين، و5 ملايين ريال لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى القبض على مجموعة من المطلوبين، و7 ملايين ريال لكل من يدلي بمعلومات تؤدي إلى إحباط عمل إرهابي.
وتأتي هذه المبادرة في إطار التعاون التام بين القطاعات الأمنية لوزارة الداخلية، وتهدف بذلك إيصال رسالة المملكة بنبذها الإرهاب لجميع المسافرين.

"الاجتماعية" : جمع التبرعات عن طريق الكوبونات والصناديق غير نظامي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/947394

الرياض – واس:
وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية د. يوسف العثيمين على صرف الإعانات السنوية والإعانات المتنوعة لبرامج مساعدات الأسر للجمعيات الخيرية في المملكة بمبلغ 340.5 مليون ريال لعدد 680 جمعية خيرية موزعة على جميع مناطق المملكة خاصة التي في المناطق النائية والأكثر احتياجاً.
وأوضح وكيل الوزارة للتنمية الاجتماعية د.عبدالله السدحان أن هذا الدعم يأتي بتوجيه حكومة خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - ، وأفاد السدحان أنه تم تخصيص مبلغ 197 مليون ريال لدعم الجمعيات الخيرية كإعانة سنوية استفادت منه 610 جمعيات، كما تم تخصيص مبلغ 142 مليون ريال كإعانات متنوعة لمساعدة الأسر لمواجهة احتياجات شهر رمضان المبارك، وأن يكون الصرف من الإعانات المتنوعة على المستفيدين من خدمات الجمعيات لما خصص لها. كما وجه وكيل

الوزارة للتنمية الاجتماعية دعوته لرجال الأعمال والتجار والمحسنين وأهل الخير لدعم الجمعيات الخيرية المنتشرة في جميع مناطق المملكة التي تشرف عليها الوزارة دعماً لأنشطتها وبرامجها الخيرية وزيادة في مواردها المالية، مبينا أن هذه الجمعيات تعتمد بشكل كامل على ما تتلقاه من تبرعات وزكاة وصدقات المتبرعين والداعمين لها، كما أنها الدليل وحلقة الوصل بين المتبرع والفقير والمحتاج.
وحث الدكتور السدحان المتبرعين والداعمين للجمعيات الخيرية على أن يكون التبرع في مقر الجمعية أو من خلال حسابها في المصارف والبنوك مباشرةً، مؤكداً عدم نظامية جمع التبرعات من خلال الصناديق أو الكوبونات.

•أمانة الرياض" تغلق 29 منشأة وتوقف 120 عاملاً عن العمل

المصدر: جريدة الرياض الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alriyadh.com/947397

الرياض - أحمد الشمالي:
نفذت فرق أمانة منطقة الرياض الميدانية 323 جولة رقابية ميدانية داخل أحياء العاصمة تحت شعار (سلامة الغذاء في الصيف) لاستهداف المنشآت المتعلقة بالصحة العامة لرفع المستوى الصحي حفاظاً على سلامة المستهلكين.
واستهدفت الجولات عدداً من المطاعم والبوفيهات والمخابز ومحلات بيع الخضار ومستودعات الأغذية والمخازن ومحلات أخرى، نتج عنها إغلاق فوري لـ 29 محلاً متنوع الأنشطة وإيقاف 120 عاملاً مخالفاً.
ورصد مراقبو الأمانة عدداً من المخالفات الصحية تمثلت بوجود مواد غذائية منتهية الصلاحية وفساد بعض الأغذية نتيجة تخزينها بطريقة غير صحيحة، حيث تم ضبط أكثر من 1559 كجم من اللحوم الفاسدة التي تمت مصادرتها وإتلافها على الفور، وجرى توجيه 218 إنذاراً وتعهداً لأصحاب المنشآت المخالفة الأخرى مع إعطاء مهلة لتصحيح جميع المخالفات المرصودة بهدف رفع المستوى الصحي للمحلات.
وشددت أمانة الرياض على أنها ستستمر في جولاتها الرقابية ضمن برنامج الحملات الصحية على المنشآت المتعلقة بالصحة العامة وخاصة في فصل الصيف الذي يشهد ارتفاعاً ملحوظاً في درجات الحرارة.

دشن خدمة التقاضي المرئي إلكترونياً بين المحاكم والسجون

وزير العدل لـ اليوم : ندرس تطبيق عقوبة السجن بالمنازل

المصدر: جريدة اليوم الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/147605.html

خلف الخميسي - الرياض
كشف وزير العدل الدكتور محمد العيسى لـ"اليوم"، أن الوزارة تدرس في الفترة الحالية تطبيق بعض الأحكام الشرعية الصادرة عن محاكمها لقضاء محكوميات السجناء في منازلهم، وذلك بعد الانتهاء من تحقيق الضمانات في دراسة أي مشروع سواء الجوانب الشرعية، أو غيرها من الضمانات الاجرائية.

وأشار إلى أن المجلس الأعلى للقضاء يدرس حالياً إنشاء مكاتب للمحاكمات المرورية، نظرا إلى الحاجة الملحة بأن يترقى من دائرة إلى محكمة، لافتاً إلى إيجاد دوائر خاصة بالقضايا المرورية ستكون ضمن المحاكم العامة، إلا أنه استبعد ترحيل المسجونين الأجانب لقضاء محكومياتهم في بلادهم، نظراً لوجود اتفاقيات مُحكمة بين الدول.
وقال خلال تدشينه في الرياض أمس، خدمة التقاضي المرئي عن بعد للربط بين المحاكم والسجون، التي تهدف إلى إنجاز القضايا وإجراءاتها عن بعد بيسر ومرونة وكذلك اختصار الوقت والجهد وتقليص حجم التكاليف المادية، الى أن الخدمة سيتم تفعيلها في جدة مطلع شهر رمضان، وخلال بضعة أسابيع ستكون معممة على كافة مناطق ومحافظات المملكة، لافتاً إلى أن كل مشروع له بداية ومنها تأتي الانطلاقة، حيث بدأ في الرياض ثم بقية المناطق تأتي تباعاً، بعد استكمال كافة الترتيبات.
وأضاف: "التقنية متكاملة لكن التنسيق مع بقية الجهات سواء السجون أو المحاكم يحتاج إلى الانطلاقة التالية خطوة خطوة"، مبيناً أن المحاكمات الإلكترونية يتم تسجيلها وأرشفتها في سجلات المحاكم لأنها علنية، ولا يتعارض ذلك في أحكام المرافعات العلنية، وهي متاحة لأي شخص بأن يطلع على حسن إجراءات وسير العدالة.
وأوضح العيسى، أن المجلس الأعلى للقضاء أقر إجازة تقنية المحاكمات عن بُعْدٍ، وعلى ضوئه أكملت وزارة العدل متطلبات إطلاق هذه الخدمة والتي تُمثل تحولاً نوعياً وتاريخياً على مستوى المنافسة العالمية في "سرعة" أداء العدالة بكافة ضماناتها الشرعية والنظامية، ولاسيما تخفيف الأعباء على السجناء من جهة وحسم قضاياهم بشكل مرن وعاجل من جهةٍ أخرى.
وبين أن هذا الاجراء أتى لتخفيف الأعباء على الجهات الأمنية في حراساتها وتنقلاتها، فضلاً عن القضاء على إشكالية ترحيل العديد من الجلسات القضائية المحددة سلفاً؛ بسبب عدم تهيؤ إحضار السجناء لأي من المسوغات الشرعية والنظامية الخاصة أو العامة، ويأتي هذا المنجز في إطار تطوير آلية العمل العدلي ضمن مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء.
وفيما يخص الترجمة لغير الناطقين باللغة العربية، بين أن القرار اشترط أن يكون المترجم من قائمة المعتمدين من وزارة العدل، وأن يتم كافة ما ذكر بإشراف مباشر من القاضي أو القضاة ناظري القضية؛ للتحقق من صحة وسلامة الاتصال.
وحول مدى استفادة المحاكم الجزائية من الخدمة، قال العيسى: "ستكون ضمن المستفيدين من هذه الخدمة، وأن المحكمة ترجع إلى المتهم "السجين" في أن يقبل أن يُحاكم عن بعد من عدم ذلك، سواء هو أو وكيله الشرعي، على أن يطرح عليه هذا الخيار في الجلسة الأولى ويقرر في ضبط القضية في أن يقبل بهذه المحاكمة أو يطلب الحضور إلى المحكمة.
وأضاف: "مع أننا على يقين تام بأنه عن طريق هذه المحاكمة بالصوت والصورة عالية الدقة، وبإثبات الهوية الكامل، وتوافر كافة الضمانات الشرعية والاجرائية، بأنها ستكون كما حضور المحكمة تماماً دون فرق في ذلك"، منوهاً إلى وشك الانتهاء من مشروع المحاكم المتخصصة، وذكر أن قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون الخليجي تم صدوره فيما يخص معاملة المحامين بدول الخليج بالمثل، لافتاً إلى أن وزارة العدل السعودية تعمل على استكمال جوانبه الاجرائية وهو في طريقه إلى التفعيل، وحول أن وزارة العدل رصدت عددا من منسوبيها متعاطفين مع بعض الجماعات المتطرفة، قال العيسى: "ليس لدينا معلومة رسمية في المجلس الأعلى للقضاء تخص هذا الشأن، وثقتنا بأعضاء السلك القضائي كبيرة، ونعتقد أن شيئا من هذا لا يحصل".
وبين أن زيارته الأخيرة إلى أمريكا، حققت الكثير من التفهم والقناعة في العديد من القضايا العدلية، التي قد تثار من منطلق البناء -من قبل بعض الجهات- على مصادر أحادية الجانب أو على معلومات مغلوطة وفي أحيان أخرى حققت القناعة حيال العديد من القضايا، وقال: "حصلت حوارات ونقاشات مفتوحة، وكذلك فتح العديد من الملفات المعنية بشؤون العدالة من خلال هذا الحوار الشفاف والواضح المفتوح للجميع".
ومن جهته، أوضح مدير مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء المهندس ماجد العدوان، أن التقاضي المرئي يتم من خلال عقد جلسات المحاكمات والإنهاءات القضائية عبر الدوائر التلفزيونية، لافتا إلى امتداد نطاق استخدام التقاضي المرئي في كافة القطاعات العدلية الأخرى، ويجري العمل حاليا على خطة مستقبلية لتوسيع نطاق تجربة التقاضي المرئي، لتشمل مجالات عدلية أوسع، وأشار إلى أن خدمة التقاضي المرئي المتاحة حاليا ستخدم أكثر المنتجات العدلية سواءً كانت من المحاكم أو القطاعات الأخرى، فيمكن الترافع في كافة أنواع التقاضي عبر الدوائر التلفزيونية سواءً كان في القضايا الجنائية أو الحقوقية أو في الانهاءات الثبوتية، والتي تقلل مدة مواعيد الجلسات وتحقق مفهوم المحكمة الإلكترونية، التي تسعى الكثير من دول العالم إلى تحقيقها.

الحياة
AL HAYAT

في سابقة أولى30 عضواً ينتقدون بيان "مجلس الشورى" ضدهم

المصدر: جريدة الحياة الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alhayat.com/Articles/3212054

الرياض - خالد العمري

في سابقة تعدّ الأولى من نوعها، قدّم أعضاء من مجلس الشورى السعودي تفنيداً للبيان الرسمي الصادر عن المتحدث الرسمي الدكتور محمد المهنا أمس، عن موقف المجلس مما أثير حول اعتراض 30 عضواً على قرار المجلس بحذف سياسة من الخطة الخمسية الـ10 للتنمية تنصّ على الاهتمام بالاتفاقات الدولية والمؤتمرات التي تعنى بشؤون المرأة.

ولخص المعترضون بيان المجلس في 10 نقاط (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، منها أنه يحوي مغالطات تخفي التحيز، ومصادرة الرأي التي شابت جلسة (الإثنين) الماضي، وقت مناقشة خطة التنمية الـ10.

وأوضح أعضاء الشورى المعترضون على قرار المجلس غير النظامي، أن حذف السياسة يخالف نصوص اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المعتمدة والمصادق عليها بمرسوم ملكي، وعليه فإن قرار المجلس يعد قراراً غير نظامي.

وما زال أعضاء المجلس المعترضون يشككون في نتيجة التصويت التي وردت في بيان المجلس، مشيرين إلى أنها لم تظهر على شاشاتهم كما يتم في بقية البنود الأخرى، وإنما سُمعت شفهياً من الأمين، مشيرين إلى أن المتحدث الرسمي للمجلس لم يضف جديداً، وإنما تبنى رأي اللجنة الاقتصادية المتمثل في أن حذفها جاء حتى لا تكون وسيلة ضغط على المملكة.

وفي ما يتعلق بما ذكره المتحدث عن أن الخطة التنموية وردت بها تعديلات كثيرة، وأن ما تم في السياسة المحذوفة من باب المساواة غير صحيح، أكد أعضاء شورى أن التعديلات الأخرى لم يعترض عليها أحد من الأعضاء، في حين أن السياسة الوحيدة المحذوفة جاءت لتوصية منفردة من إحدى العضوات.

وعلّق المعترضون على المتحدث الرسمي للمجلس بعدم استيعابه لحذف السياسة آنفة الذكر، وما سيترتب عليه من تراجع كبير في وضع مجلس الشورى على الصعيد البرلماني الدولي، لاسيما في ظل مشاركة المرأة بالوفود الرسمية في جميع المؤتمرات الدولية. وعبّر أعضاء الشورى المعترضون عن خشيتهم من كون ما حدث من تجاوز وتعسف في الجلسة ناتجاً من تأثير ضغوط التكتلات والمجاميع التي كانت تحوم حول أسوار المجلس من حين لآخر، سعياً لمعارضة بعض الشؤون التي تُدرس في مجلس الشورى، ولها علاقة بالمرأة السعودية.

16 مليون "مواطن" بدون "تأمين طبي"

"صحية الشورى" تواجه فقيه بملف "المدن الطبية"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=192512&CategoryID=5

الرياض: محمد العواجي

أعلن وزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه أن عدد السعوديين المؤمن عليهم صحيا يبلغ 2.7 مليون مواطن يعملون في القطاع الخاص، وهو ما يعني أن نحو 16 مليون مواطن بمن فيهم العاملون في الحكومة والطلاب والعاطلون عن العمل، لا يتمتعون بهذه الميزة.

وعلى الرغم من ذلك، إلا أن فقيه لم يتوان في وصف نشاط التأمين الصحي بـ"الآخذ في الاتساع"، مستندا في ذلك على أرقام المؤمن عليهم صحيا من العمالة الوافدة التي يبلغ تعدادها 7 ملايين نسمة.

ويأتي ذلك، فيما حاصرت لجنة الشؤون الصحية والبيئة بمجلس الشورى، وزير الصحة المكلف خلال اجتماعها به أمس، بالعديد من الملفات المعلقة؛ ويأتي في مقدمتها ملف المدن الطبية الخمس التي أمر خادم الحرمين الشريفين بتنفيذها بتكلفة تلامس 16 مليار ريال، فضلا عن طرحهم لتساؤلات تتمحور حول الآلية المتبعة في وزارة الصحة لمكافحة الفيروسات قبل تحولها إلى أوبئة في موسمي العمرة والحج.

وصف وزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه، نشاط التأمين الصحي بالنشيط والمستمر في الاتساع، مبيناً أن عدد المؤمن لهم بلغ نحو 9.7 ملايين داخل المملكة.

وقال فقيه خلال ترؤسه الاجتماع الـ95 لمجلس الضمان الصحي التعاوني في دورته الخامسة لمتابعة آخر المستجدات في صناعة سوق التأمين الصحي السعودي: إن العدد الإجمالي للمؤمن لهم يفوق 9.7 ملايين مؤمن، منهم 2.7 مليون سعودي من العاملين في القطاع الخاص، وهم الشريحة التي يستهدفها نظام الضمان الصحي التعاوني، كما بلغ عدد شركات التأمين المعتمدة 28 شركة، و8 شركات إدارة مطالبات، إضافة إلى 2404 مراكز رعاية صحية معتمدة.

واستعرض الأمين العام لمجلس الضمان الصحي التعاوني الدكتور عبدالله الشريف، نشاطات الأمانة العامة للمجلس وما تم إنجازه من برامج ومشاريع تطويرية خلال الفترة الماضية والمشاريع الجاري تنفيذها.

بعد ذلك، ناقش أعضاء المجلس المواضيع المدرجة على جدول الأعمال، ومنها المرئيات المشتركة لأمانة مجلس الضمان الصحي التعاوني ومؤسسة النقد العربي السعودي حيال تاريخ تطبيق اللائحة التنفيذية الجديدة وفقا لما ورد من استفسارات لشركات التأمين الصحي حول آلية تطبيق القرار.

وبعد المناقشة المستفيضة، قرر المجلس تطبيق اللائحة الجديدة على جميع وثائق التأمين الجديدة التي تصدر من أول يوليو 2014. أما الوثائق الصادرة قبل ذلك التاريخ، فتكون خاضعة للائحة السابقة حتى نهاية مدة صلاحيتها ومن ثم يتم تجديدها وفقا للائحة الجديدة المعدلة.

أكدتا سلامة إجراء المجلس.. الأصقه والعدوان لـ "عكاظ":

75 ٪ أيدوا حذف "شؤون المرأة" من خطة التنمية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140626/Con20140626708626.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

أيدت عضو مجلس الشورى الدكتورة نورة الأصقه قرار مجلس الشورى بحذف النص (الاهتمام بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية التي تعنى بشؤون المرأة) في خطة التنمية العاشرة، مشيرة إلى أن ثلاثة أرباع الأعضاء الذين شاركوا في التصويت أيدوا حذفها، وما حدث كان سليما مائة بالمائة كون القوانين الدولية لا تتناسب مع هوية المرأة المسلمة، حيث إنه في العام 2000 وقعت المملكة على اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة مع تحفظ عام على كل الاتفاقية وتحفظين بالأخص على بندين من بنودها الثلاثين.

وبينت أن التحفظ العام تضمن أنه في حال تعارضت أي من بنود الاتفاقية مع المتفق عليه في الشريعة الإسلامية فلن تلتزم السعودية بتنفيذه، ومن ذلك ما جاء في المادة الثانية (يجب على الدول الموقعة إبطال كافة الأحكام واللوائح والأعراف التي تميز بين الرجل والمرأة من قوانينها، حتى تلك التي تقوم على أساس ديني)، وهذه مخالفة واضحة للشريعة الإسلامية.

وخلصت الأصقه إلى القول «خادم الحرمين الشريفين مكن المرأة السعودية وجعل لها كيانها وحمى حقوقها، فالاعتماد على اتفاقات دولية لا تقدم لنا شيئا، والمرأة أصبحت عالميا متقدمة بجميع المجالات وستكون الأفضل بإذن الله».

بدورها قالت عضو مجلس الشورى الدكتورة نورة بنت عبدالله بن عدوان: تتمتع المملكة العربية السعودية بمكانة وحضور مؤثر في المجتمع الدولي، وهي عضو كامل العضوية في الأمم المتحدة وفي العديد من المنظمات الدولية، وتحقيقا لهذه المكانة تشارك المملكة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تعنى بمختلف المجالات، وبما يحقق سيادتها ويحافظ على مكتسباتها ومصالحها الوطنية».

وتضيف «في ما يتعلق بالمرأة فإن اهتمام المملكة متحقق من خلال انضمامها لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ٢٠٠٠م، وقد وضعت تحفظا عاما أنه في حال تعارض أي من مواد الاتفاقية مع الشريعة فالمملكة غير ملزمة بما يتعارض معها، وهي تراعي التزاماتها الدولية في هذا الشأن، وتقدم تقاريرها للجنة المعنية في الأمم المتحدة كل أربع سنوات، وتشارك في الاجتماعات والمؤتمرات الدولية التي تعنى بالمرأة، لذلك فإن إدراج هدف عام في خطة التنمية المقبلة للمملكة ينص على (الاهتمام بالاتفاقيات والمؤتمرات الدولية للمرأة) غير مناسب لكون الاهتمام والمشاركة في الاتفاقيات والمؤتمرات أمر متحقق، وقد تبنى مجلس الشورى مقترح حذفها من الأهداف العامة للخطة لعدم مناسبتها وكونها تعطي انطباعا بأن المملكة مقصرة في الاهتمام بالتزاماتها الدولية، خاصة أنها تقوم بدورها المسؤول عالميا ولها حضور فاعل وتشارك في جميع الأعمال الدولية، وحذف هذا الهدف لا يؤثر على السياسات التي وضعتها الخطة في تمكين المرأة والتي تبلغ اثنتي عشرة سياسة تعنى بتمكين المرأة والارتقاء بدورها في المجالين المدني العام والاجتماعي الخاص».

وأشارت إلى أن اللجنة المعنية بدراسة الخطة في مجلس الشورى، رأت تبني الحذف كي لا يكون هذا النص وسيلة للضغط لقبول اتفاقيات أو المشاركة في مؤتمرات قد لا يكون فيها مصلحة وطنية للمملكة، أو التحفظ على أجزاء من اتفاقيات دولية المملكة طرف فيها، لاسيما أن بلادنا تتعرض لضغوط كبيرة من منظمات دولية لرفع التحفظات، لذا فإن هذا الهدف غير محقق لمصلحة وطنية، والخطة تشتمل على محاور ذات علاقة بالتقنية والمعرفة والتعليم والتدريب، ولم يندرج تحت أي محور منها (الاهتمام بالاتفاقيات الدولية والمؤتمرات).

قال: تَلَقّت خطاب التهديد بالبكاء وابتعثوها لتعلّم اللغة وأطروحتها كانت بالإنجليزية

والد "قتيلة لندن": أجبروها على الابتعاث والجامعة هددتها بالعمل الإداري وسأقاضيهم

المصدر: جريدة سبق الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://sabq.org/6vegde

مهنا التميمي- سبق- الجوف:
كشف والد "قتيلة بريطانيا" ناهد الزيد لـ"سبق" تفاصيل من حياتها؛ مبيناً أنها كانت مجتهدة ومتفوقة في دراستها العلمية، ولديها بحوث علمية نُشرت في أمريكا؛ مشيراً إلى أن ابتعاثها جاء بالإجبار من قِبَل جامعة الجوف.
وقال العم ناصر الزيد: "ابنتي "ناهد" رحمها الله، ألفت بحوثاً علمية وأجرت دراسات في الحيوانات، وقمتُ بشراء عدد من الوبران لتعمل بحثاً في تأثير الديزل".
وأضاف: "حصلت ناهد على الماجستير من جامعة طيبة وتخرجت بتقدير عال، مع مرتبة الشرف، ثم تقدمنا إلى جامعة الجوف، وقالت الجامعة إن التوظيف مشروط بالتوقيع على إقرار بالابتعاث، وبعد أن أمضت سنتين جاء لها خطاب بضرورة الابتعاث للخارج، أو التحويل للعمل الإداري.
وبيّن أنه لم يسعَ لابتعاثها مطلقاً إلا بعد التهديد بالابتعاث أو التحويل للإدارية؛ مضيفاً أن "ناهد" تلقّت خطاب التهديد بالبكاء، وكانت تتساءل كيف يتم تحويلها من محاضرة إلى إدارية؟
وأردف: "عندما جاءت الموافقة وتم قبولها بالجامعة في بريطانيا رَفَض مدير الجامعة؛ مؤكداً أنه لا يقبل بالابتعاث لجامعات بريطانيا، وطلب الابتعاث إلى جامعات أميركا، ولدى الجامعة معاملة الرفض؛ إذ صدر قرار عدم الابتعاث لبريطانيا بعد شهر رمضان الماضي، ونحن قدّمنا قبل هذا القرار".
وأضاف: "تمت المكاتبات بين الجامعة وعميد كلية العلوم ومدير البحث العلمي الدكتور "الحصيني" الذي أوضح لنا أن الابتعاث بأمر من مدير الجامعة ممنوع إلى بريطانيا.
وأشار "المانع" إلى أن القبول في الجامعة ببريطانيا كان قَبْل قرار مدير الجامعة؛ وذلك أثناء انعقاد اجتماع الجامعات في الرياض؛ إذ تعرض أكثر من ١٥٠ جامعة من أنحاء العالم فُرَص الالتحاق بها؛ حيث تواصلت "ناهد" مع الجامعات وجاءت بالقبول، وخاطب عميد كلية العلوم مدير جامعة الجوف؛ موضحاً له أن "ناهد" قد حصلت على القبول قبل القرار.
وبيّن أنه بعد المخاطبات وَضَحَ لمدير الجامعة أن الضمان المالي لابتعاثها لبريطانيا قد انتهى، وتحصلت عليه من الجامعة وأنه لا يشمل القرار في منع الابتعاث لبريطانيا، وجاء القرار بالموافقة.
ورداً على بيان جامعة الجوف الذي صدر باسم المتحدث الرسمي لها، الذي أوضح فيه أن والدها الذي سعى في إجراءات الابتعاث دون تقديم شكوى أو اعتراض، قال: "لم أسعَ إلا بعد الإنذار بتحويلها؛ فكيف أسعى وهم كانوا قد رفضوا ابتعاثها لبريطانيا؛ لولا المكاتبات التي أقنعت مدير الجامعة بأن ابنتي قد جاء قبولها بجامعة ببريطانيا قبل قرار المنع إلا لأميركا"، وأضاف: "لولا اشتراطهم في تحويلها للإدارية لما وافقت على ابتعاثها أبداً".

وأشار "المانع" إلى أن الدكتور المشرف على الأطروحة بجامعة طيبة قال: "إن "ناهد" تستحق شهادة بروفيسور الدكتوراه وليس الماجستير؛ بسبب تفوقها الدراسي وبحوثها العلمية".
وقال: "ناهد كانت تحاضر في كليتين ثلاثة أيام؛ كلية التربية، ويومين بكلية العلوم الطبية".
وعما إذا كان لدى "ناهد" رغبة في الابتعاث وتحصيل شهادة أعلى، قال والدها: "هي رافضة الابتعاث؛ ولكن "مُكْرَهٌ أخاك لا بطل"، وقد اشتريتُ لها (٢٥٠ وبراً)، تم تربيتُهُن بالمزرعة؛ لتُجريَ عليهم بحثاً على تأثير الديزل العادم على الرئة والقصبة والقلب والكبد".
وأضاف: "ناهد لديها بحوث عديدة عن بحيرة دومة الجندل، ولديها عدد من البحوث باللغة الإنجليزية، وقد نُشرت في صحف أمريكية؛ بينما جامعتنا غير مقتنعين بها.. لديهم عقدة الغرب".
وتساءل "المانع": "كيف يتم تعليمها اللغة، وقد ألقت أطروحة الماجستير كلها باللغة الإنجليزية؟!".
وعن إعلان مدير جامعة الجوف عن إطلاق جائزة "ناهد المانع" للمبتعثين المتميزين قال: "رفضتُ الفكرة وطلبتُ استبدالها بكرسي أو إطلاق اسم الفقيدة على إحدى قاعات الجامعة؛ فرفض الكرسي إلا بتمويل".
ولفت إلى أنه سيطالب بمقاضاة مَن تسبب في ابتعاثها إجبارياً حتى ذهب مآل أمرها للقتل، وهي جامعة الجوف؛ وذلك لدى القضاء السعودي؛ مضيفاً: "تُعَدّ الجامعة سبباً من أسباب مقتل ابنتي "ناهد"؛ لأنها أجبرتها على الابتعاث"، وأطلق على هذا النظام "نظاماً تعسفياً".
وعن الأيام التي عاشها ابنه "رائد" وابنته "ناهد" في بريطانيا، ذكر أن وضعهما كان مستقراً ولم يَشْكُوَا من شيء طيلة الأيام التي أمضياها هناك، وكانت آخر زيارة لهما إلينا في إجازة الربيع، وآخر اتصال كان قبل وفاتها بثلاثة أيام، وكانت متواصلة -رحمها الله- باستمرار مع والدتها وشقيقاتها.
وأشار "المانع" إلى أن عدداً كبيراً من المحامين السعوديين تبرعوا بمتابعة قضية مقتلها؛ مضيفاً أن السفارة السعودية بلندن وضعوا محامياً لمتابعة القضية.
وعَتَب "المانع" على الملحق الثقافي ببريطانيا عندما أصدر بياناً ذكر فيه أن حادثة القتل عرضية، وقال: "هل هذا منطق، إذا كان البريطانيون أنفسهم يُطلقون على الحادثة أنها عملية قتل، وهل هذا حادث تصادم أو انقلاب أو مشاجرة كي يطلق عليه عرضي؟!".
وفي ختام حديثه لـ "سبق" قال المانع: نحن نطالب بإلغاء شرط إلزام المحاضرات والمعيدات بالابتعاث الخارجي، وإذا رفضن حُولن للعمل الإداري! مناشداً خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- دعم مركز ناهد المانع الإسلامي ببريطانيا.
وفي مداخلة لخالها إبراهيم الزيد، تساءل عبر "سبق": "كيف تُلزم الجامعة المحاضِرات ذوات شهادة الماجستير بالابتعاث، ولدى الجامعة محاضرات من جنسيات عربية يحملن شهادات بكالوريوس وماجستير؟"، وعن فكرة الجائزة قال: "نحن رفضناها؛ لأنها تكرس مبدأ الابتعاث الخارجي الإجباري". مستشهداً بالدول المجاورة التي تفتح فروع جامعات عالمية بدلاً من الابتعاث إلى الخارج.

اتفاقية "سيداو" متوافقة مع الشريعة الإسلامية

المصدر: جريدة الوطن الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=21911

سطام المقرن

تحفظ المملكة على بعض بنود الاتفاقية، إجراء قانوني، كما أن إدراج دعم الاتفاقيات الدولية ضمن خطط التنمية الوطنية، لا يتعارض مع التحفظات، بل على العكس من ذلك، يدل على الالتزام الأدبي والأخلاقي والاهتمام بحقوق المرأة
من الموضوعات المهمة التي أثارت سجالاً واسعاً بين الأعضاء في مجلس الشورى، موضوع "الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة"، حيث تقدمت إحدى العضوات بطلب حذف دعم هذه الاتفاقيات من هدف تمكين المرأة، الذي يأتي واحدا من 22 هدفا رئيسا تضمنتها خطة التنمية العاشرة.
ومن أبرز الأسباب التي دعت إلى المطالبة بحذف تلك العبارة من الخطة، هو عدم تقييدها بما يتفق مع الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى المخاوف من أن يكون ذلك "مدخلا لرفع التحفظات التي أبدتها المملكة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة"، وبالتالي قبول هذه الاتفاقية بشكل مطلق والالتزام بما جاء فيها و"إدخال المملكة في معضلة تطبيق بنود سبق أن تحفظت عليها"!
والرأي السابق في الحقيقة هو ما يراه بعض الفقهاء ورجال الدين، من أن حقوق المرأة قد روعيت بأفضل وجه في الأحكام الشرعية التي ضمنت جميع ما تحتاجه المرأة من حقوق وعدالة تنسجم مع وضعها النفسي والطبيعي، بحيث لا يمكن العمل على صياغة قوانين ومقررات جديدة أفضل مما ورد في الشريعة الإسلامية، وهناك فرق بين القانون الإلهي الموجود في القرآن والسنة، وبين القانون الوضعي الذي هو من صنع البشر، والذي لا يخلو من الهوى والمؤثرات العاطفية، بينما خالق الإنسان هو أعلم بما خلق وأرحم بالإنسان من نفسه.
وعلى هذا الأساس، فإن بعض بنود الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة تنافي أحكام الشريعة الإسلامية، وإدراجها ضمن خطط التنمية الوطنية يعني القبول المطلق بهذه المخالفات علاوةً على تأييدها ودعمها، وبالتالي فتح المجال أمام المنظمات الدولية للضغط على المملكة في الالتزام بتنفيذ هذه البنود على أرض الواقع.
وهذا معناه القبول بإلغاء تعدد الزوجات وقوامة الرجل والولاية والحجاب والإرث وإعطاء المرأة حق التصرف في جسدها، وحق الزواج من كافر، وحق الخروج من البيت والاختلاط مع الرجال وغيرها من مخالفات الدين والشريعة، وبالتالي يجب رفض مثل هذه الاتفاقيات والانسحاب منها.
وهناك من الفقهاء من كان أقل تشدداً، فالبعض يرى اشتمال الاتفاقية على بنود تتفق مع روح الإسلام، وبنود أخرى تخالف مسلمات شرعية، وعليه يجب أن تكون هناك "دراسة متعمقة للاتفاقية والبروتوكول الإضافي الملحق بها، وإيضاح جوانب التوافق والتعارض مع الشريعة الإسلامية في كل مادة من موادها، وعرض نتائج الدراسة على الهيئات الشرعية".
ومما سبق، يتضح أن مضمون الخطاب الديني السائد يرفض اتفاقية "سيداو"، الأمر الذي سوف ينعكس بالسلب على القوانين والأنظمة الجديدة التي تتعلق بحقوق وتمكين المرأة، والدليل على ذلك الاعتراض على إدراج دعم الاتفاقيات الدولية في خطة التنمية العاشرة، بحجة عدم تقييدها بالشريعة الإسلامية، وإحراج المملكة أمام المنظمات الدولية.
ولو سألنا المعترضين: ما البدائل المطروحة للمشاكل الاجتماعية المعاصرة التي تعانيها المرأة من وجهة نظر شرعية؟ وما نوع الإحراج السياسي الذي سوف يواجه المملكة أمام المجتمع الدولي؟
للأسف بدأ البعض اليوم يستخدم عبارة "الضغط الدولي" كنوع من الضغط على السلطات التشريعية في الدولة، حتى لا تتم الموافقة على مثل هذه الاتفاقيات، ويتجاهلون في نفس الوقت الصفة القانونية للاتفاقيات الدولية، التي تأتي بنودها بصيغة عامة ومن دون تفصيل، وفي أغلب الأحيان تواجه الصيغة العامة والكلية للحقوق بعض الاستثناءات أو تتعارض مع قوانين أخرى كلية، ولكن تتكفل القوانين الفرعية حسب احتياجات كل مجتمع وظروفه لحل هذه الإشكاليات بحيث تصل إلى أفضل الممارسات، واتفاقية "سيداو" تمثل إطارا نموذجيا مثاليا وإرشاديا لحقوق المرأة، بحيث تسعى الدول إلى تحقيق وتشريع أفضل القوانين التي تحمي المرأة وليس معنى ذلك الالتزام الحرفي بما جاء في الاتفاقية.
وبالتالي فإن تحفظ المملكة على بعض بنود الاتفاقية، إجراء قانوني، كما أن إدراج دعم الاتفاقيات الدولية ضمن خطط التنمية الوطنية، لا يتعارض مع هذه التحفظات، بل على العكس من ذلك، يدل على الالتزام الأدبي والأخلاقي والاهتمام بحقوق المرأة في المملكة.
أما بخصوص التوافق مع الشريعة الإسلامية، فإن أصحاب الاتجاه المعارض ينطلقون في دفاعهم الفقهي من خلال مسبوقات فكرية وأصول موضوعة تدفعهم إلى اختيار هذا الرأي، وهم لا يفرقون بين الإسلام كشريعة ربانية، وبين آراء الفقهاء القدامى بخصوص المرأة، وبالتالي يتجاهلون تنوع المرجعيات الفكرية لدى الفقهاء وتابعية الأحكام لمتغيرات الزمان والمكان والأجواء الثقافية لكل عصر من العصور.

وهذا ما لم يلحظه أصحاب الرأي المعارض للاتفاقيات الدولية وبعض رجال الدين اليوم، فهم يتصورون أن جميع الأحكام الإسلامية الواردة في التراث الفقهي صادرة من السماء، ولم يلتفتوا إلى أنها أفكار ورؤى بشرية يدخل العرف الاجتماعي في صياغتها.

فالقرآن الكريم على سبيل المثال يقرر حقيقة دينية في أكثر من آية في مساواة المرأة مع الرجل في الإنسانية والحقوق الفطرية، وبالتالي تكون هذه الآيات هي الأصل والأساس والحاكمة على سائر التشريعات الفرعية، وتفسير هذه التشريعات يختلف من مذهب إلى آخر، ومن فقيه إلى آخر حسب الظروف السائدة، كما أنها تتغير بتغير الزمان والمكان حسب ذهنية الفقيه عن المرأة والتي تؤثر في صياغة التشريعات الحقوقية على مستوى الحكم الفقهي.

وعليه، فإنه من الخطأ أن يتم عرض مستجدات واقع المرأة في المجتمع ومقارنتها بآراء قديمة في الموروث الفقهي، والذي لا يدل بالضرورة على مطابقته مع العدالة، كما أن هذا الموروث غير قابل للوقوف أمام تحديات الواقع في وقتنا الحاضر، والمجتمع بحاجة إلى أفكار ورؤى جديدة تعمل على حل المشاكل التي تعاني منها المرأة وتحمي حقوقها التي أقرتها الشريعة الإسلامية لها، وليكن المنطلق "اتفاقية سيداو" التي أفرزها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان فيما يخص المرأة.

بيل غيتس .. المملكة من أهم الدول "انسانيا" وسنتحالف مع جامعة كاوست في زراعة الدول الجافة

المصدر: جريدة اليوم الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
http://www.alyaum.com/News/art/147817.html

حذيفة القرشي

قال بيل غيتس الرئيس المشارك لمؤسسة بيل وملينداغيتس بأن المملكة من أهم الدول في مجال العمل الانساني.

وأوضح خلال مؤتمر صحافي عقده في جدة على خلفية مشاركته خلال الأيام الماضية في الذكرى الـ 40 لتأسيس البنك الإسلامي للتنمية بأن المملكة تعطي المنح للدول الفقيرة من خلال صندوق التنمية الصناعي وهي بالتالي الداعم الاكبر لحكومات المنطقة، والبنك الاسلامي للتنمية، وأضاف أن: "العمل الانساني والخير غبر قابل للقياس بسهولة والمملكة من أهم الدول في مجال العمل الإنساني."

وأضاف بأن 80 بالمائة من المساعدات والإعانات في الولايات المتحدة الأمريكية تصرف داخل البلد باعتبار أن الأولوية في الاحسان أن تكون للبيت أولا، ومن ثم يذهب الجزء المتبقي للدول الفقيرة له أثر كبير.وتطرق غيتس إلى لقائه مع الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، الذي تمحور حول تطوير العلاقات ودعم البنك الاسلامي للتنمية، واصفا اللقاء بالرائع والفعال،وفيما يخص التعاون مع جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية في مجال تنمية الزراعة تحت ظروف مناخية جافة، ذكر غيتس بأن الجامعة تسير بالاتجاه الصحيح في هذا الاختصاص، وسيتم العمل معهم للاستفادة من نتائج الأبحاث التي توصلوا إليها في هذا الصدد.وكيفية إنماء المحاصيل فيها قال غيتس هناك تشابه كبير مع جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية في مجال الزراعة، ويسرني أن الجامعة تسير في الطريق الصحيح وسنعمل معهم للاستفادة من نتائج ابحاثهم في هذا الجانب."

وحول الأزمة الاقتصادية التي تمر بها الولايات المتحدة الأمريكية والتي تملك أبرز مستشاري الاقتصاد في العالم، أجاب غيتس قائلا: "الرأسمالية خاضعة لدورة مالية واقتصادية حولية، وسبق أن حدث كساد كبير في عام 1930م ولكن نسي الكثيرون حول العالم هذا الأمر ربما لمرور مدة زمنية طويلة لأكثر من ثمانية عقود على ذلك الحدث الاقتصادي الجسيم، والآن يندفعون مجددا نحو المجازفة بضخ الأموال مما يتسبب في تكوين فقاعة وبالتالي سوف تنفجر."

وأجاب غيتس على سؤال عن كيفية تشجيع الشباب في الدول الغنية لاستغلال السيولة المتاحة قائلا: "من المهم أن تكون هناك جامعات تشجع على الاستثمار والاندفاع في هذا المجال، فالجامعات هي المعنية بتخريج هذه الفئة من الشباب."

وعن التعليم وانعكاساته على اقتصاديات الدول قال: " كثير من الدول كانت في مستوى اقل وحققت معجزات اقتصادية اعتمدت على التعليم في المقام الاول، والسعودية تحذوا حذو الدول الناجعة في مجال التعليم".واوضح غيتس أن هناك ثلاثة انواع للوقود الحيوي ويجب استخدام يتم استخدام الاشجار والاعشاب وليس المحاصيل في هذا الشأن. مشيرا الى اهتمام مؤسسته بمجال الزراعة عبر ايجاد بذور زراعية مقاومة للأمراض والجفاف، متوقعا أن يتضاعف الانتاج الزراعي في افريقيا ثلاث مرات خلال الـ 15 عاما القادمة بفضل بذور وأسمدة أفضل.ونصح غيتس المملكة بالاستثمار الزراعي في الدول التي يوجد بها وفرة مياه لان مصادر المياه في المملكة لا يمكن أن تفي باحتياجات الزراعة اضافة الى المضي قدما في البحث عن الاصناف الزراعية التي يمكنها مقاومة الجفاف وهو ما تقوم به جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية.وبين غيتس أن مؤسسته الخيرية تنشط في تأمين لقاحات للأطفال ومحاربة الملاريا وفي مكافحة الالتهاب الرئوي وايجاد علاجات للإيدز، اضافة لتنمية بذور زراعية مقاومة للأمراض والجفاف وتنمية المواشي المقاومة للأمراض. مضيفا في عام 1997 وصل شلل الاطفال الى الصفر ولكن الان هناك بعض الدول التي تعاني من هذا المرض ومن اهمها باكستان وافغانستان ونيجيريا والقضاء على هذا المرض شاق ولكنه قابل للتنفيذ. مشيرا الى انه في المؤتمر الذي عقد في دبي العام الماضي وضعت خطة للقضاء على المرض بحلول عام 2018 وجمعت اكثر من 5.5 مليار دولار خلال المؤتمر لهذا

الغرض ، والخطة قابلة للتحقق .واكد غيتس أن القصص الشائعة حول المساعدات وان البعض منها يتم هدره على الفساد صحيح ولكن علينا أن نتذكر الحجم النسبي لهذه المشكلة حيث يعد الفساد صغير النطاق ولنعتبر ان هذا الفساد يشكل ضريبة بقيمة 2 بالمائة على كلفة انقاذ حياه انسان وعلينا السعي للحد من هذه الضريبة.

محامية مصرية تفوز بجائزة دولية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م
اضغط هنا

أعلنت لجنة "جائزة لودوفيك تراريو" أن المحامية المصرية السجينة ماهينور المصري تفوز بالجائزة الدولية التي تكرم سنويا محاميا لتميزه في "الدفاع عن احترام حقوق الانسان"، وأعلنت لجنة التحكيم التي اجتمعت في العاصمة أنها قررت منح جائزة العام 2014 الى هذه المحامية المولودة في الاسكندرية، مشيرة الى أن المصرية "سجنت تباعا من قبل كل من مبارك ومرسي والسيسي"، آخر ثلاثة رؤساء لمصر.
والمصرية ناشطة في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وقد اعتقلت مرارا في عهد نظام الرئيس السابق حسني مبارك، وهي احد وجوه ثورة 25 كانون الثاني(يناير) التي اطاحت بمبارك في مطلع 2011، وبعد سقوط نظامه واصلت نضالها فأودعت السجن مجددا في عهد محمد مرسي.
وهي اليوم، في عهد الرئيس الجديد عبد الفتاح السيسي، تقضي منذ 22 أيار(مايو) عقوبة بالسجن لمدة عامين بتهمة "المشاركة في تظاهرة غير مرخص لها" في كانون الاول(ديسمبر) 2013.
وستسلم الجائزة في فلورنسا في إيطاليا في 31 تشرين الاول(اكتوبر.(
وتتألف لجنة التحكيم كل عام من محامين يمثلون هيئات الدفاع عن حقوق الانسان في كبريات نقابات المحامين في اوروبا، وتختار اللجنة الفائز بالجائزة من خلال عملية تصويت، وذلك بعد ان تستشير ابرز المنظمات الحقوقية غير الحكومية ونقابات المحامين والجمعيات الانسانية حول العالم والتي تسمي سنويا محامين ترى انهم يستحقون هذه الجائزة.

كاريكاتير

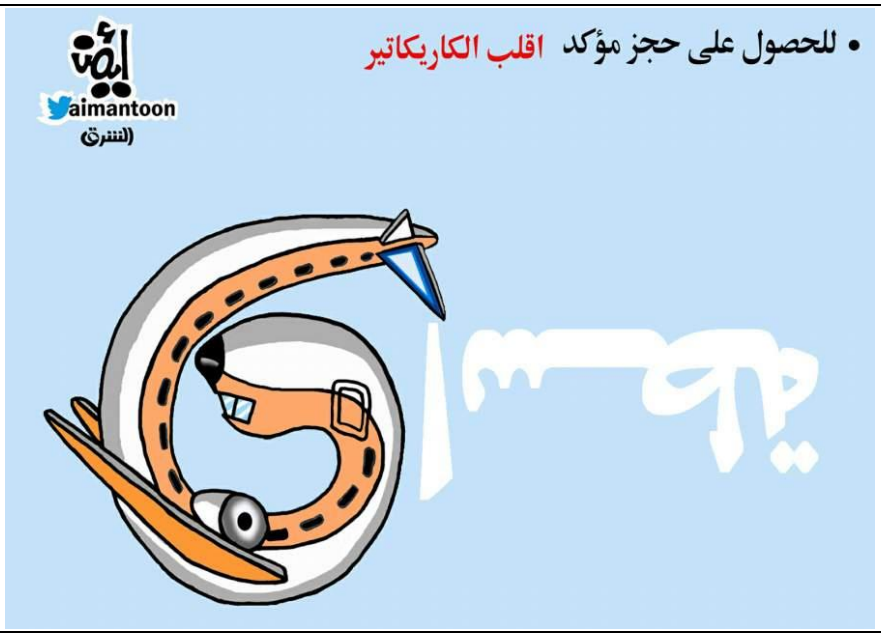

المصدر: جريدة الشرق الخميس 15 شعبان 1435هـ - 12 يونيو 2014م

اضغط هنا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 28 شعبان 1435هـ - 26 يونيو 2014م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140626/Cartoon201406265875.htm